

# المجلس (81) | شرح سنن الترمذى | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن العباد

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد

قال الامام ابو عيسى الترمذى حفظه رحمة الله تعالى باب ما جاء في الوضوء من الريش - 00:00:00

قال حدثنا قتيبة وهناس قال حدثنا وسیع عن شعبة عن سهيل بن ابي صالح عن ابی هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلی الله عليه واله وسلم قال لا وضوء الا من صوت او ريح. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح - 00:00:18

الحمد لله رب العالمين وصلی الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. اما بعد فيقول الامام ابو

عيسى رحمة الله في جامعة باب الوضوء من الريح - 00:00:39

الوضوء يكون من الخارج من السبيلين. سواء كان بولا او غائطا او ريجا الخارج من السرير اذا كان ريجا فانه آآ يتوضأ منه اذا تحقق حصول الريح وخروجها من الانسان - 00:00:56

وذلك بان يسمع لها صوتا او يجد ريحها والاصل ان الطهارة اذا كانت موجودة فلا يخرج عنها الا بيقين واذا كان الحدث موجودا فلا يفرج عنه الا بيقين ومعنى ذلك ان من كان على طهارة وشك في الحدث فالاصل انه باق على طهارته لانه لم يحصل تحقق من - 00:01:21

الحدث اذا كان الانسان محدثا وهو باق على كونه غير متظاهر حتى يتحقق التطهر ولا يكفي الشك فانه اذا شك في اذا اذا احدث وشك في الطهارة - 00:01:48

شتى في الطهارة فاما انه لابد من الطهارة. لان الحدث باق حتى يتحقق آآ ذهابه. وكذلك العكس اذا كان الانسان على طهارة فانه باق عليها حتى يتحقق نقضها حتى يتحقق نقضها بريء - 00:02:12

والترجمة هنا قال الوضوء من الريح اذ ان البول والغائط امرهما واضح من ناحية انهما يخرجان والتحقق منهما معروف واما الريح هي التي تتحقق ويمكن فيها شك ولهذا جاء في الترجمة ذكر الريح هنا وفي الحديث لا وضوء الا من صوت - 00:02:32 الا من صوت او ريح. يعني معناه ذلك الحصر هنا ليس المقصود به ان الوضوء لا يكون الا من يكون من امور متعددة. ولكنه فيما يتعلق بما فيه شك ويحصل فيه شك ائمته هو - 00:03:00

هي التي الانسان خرجت ولا ما خرجت؟ هل حصل منه ريح او ما حصل منه ريح؟ ولهذا جاء في الحديث الآخر حتى يسمع صوتا ويوجد ريحه فخيل له انه خرج منه شيء فلا يحصل فلان ينصرف لمجرد هذا التخييل وانما يكون ذلك - 00:03:20

فيما اذا تحقق بذلك سماع الصوت او شم الريح اذا الريح المقصود به آآ الوضوء الذي يكون من آآ مما يكون بشكل هذا هو المقصود من الحديث لا وضوء الا من صوت او ريح اي تتحقق الحدث لتلك الريح التي شمت او الصوت الذي حصل للريح - 00:03:43

ومع ذلك الصوت سيكون المقصود في الحديث ما يعني يكون فيه شك فلا فلا يخالف المواقف الاخرى التي هي البول والغائط نعم ومن الريح سواء كانت مع القبلة او الدبر. سواء كانت من القبلة او الدبر. فاذا حصل ريح من القبل او الدبر - 00:04:11

فان ذلك اه يكون ناقضا لانه داخل تحت عموم قوله اه فلا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد او يجد ريحها او لا وضوء الا من ريح في صوت او ريح - 00:04:39

نعم وان عدنا قتيبة بن سعيد بن جمبل بن طريف البرنامج بن السري ابو السري ثقة اخرج له البخاري ومسلم الوكيل هو فعل جراح الرؤوس الكوفي عن شعبة ابن ابي صالح وهو صدوق اخرجه اصحاب والبخاري اخرجه تعليقا ومقدرونا - 00:04:55  
عن ابيه وهو ابو صالح آ مشهور بكليته واسمه في الاكوان ولقبه السمان ويقال الزيات هو ثقة اخرج له اصحابه عن ابي هريرة عبد الرحمن ابن صخر الدوسي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم واكثر اصحابه حديثا على الاطلاق رضي الله عنه وارضاه -

00:05:28

قال وعيسى هذا حديث حسن صحيح قد يجد احدنا وكأنه خرج شيء من الريح يقينا لكن لا يسمع صوتا ولا يجد ريحانا فهل طهارته باقية؟ بناء على هذه الاحاديث نعم - 00:05:49

اليقين يعني لا يتحقق ما يتحقق الاسم نعم اذا اذا عرف انه خرج منه وتحقق ذلك لان الانسان قد لا يكون يسمع وقد لا يكون يشم وحكمه انه اذا تحقق شيء - 00:06:12

اذا تحقق شيء انه خرج منه فانه آ يتوضأ لكن اذا الانسان او خرج منه قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - 00:06:31

فقال اذا كان احدكم في المسجد فوجد ريح بين ايتيه فلا يخرج حتى يسمع صوتا او يجد ريحانا حديث ابي هريرة رضي الله عنه في طريقة اخرى وفيه ان الانسان قال اذا كان المسجد فوجد شيئا بين ايتيه فلا ينصرف - 00:06:54

حتى يسمع صوتا ليجد ريحها فهذا يعني يدل على ان الامر يكون بالتحقق والتحقق يكون لسماع الصوت او وشم الريح في المسجد آ ليس الامر مقصورة بناء المسجد بل الانسان اذا كان على طهارة وحصل من الشك سواء كان في الصلاة او في المسجد او كان في غير ذلك فان - 00:07:13

فانه باق فان الاصل هو بقاء ما كان على ما كان اذا كانت الطهارة موجودة فانها تكون هي الاصل وهي باقية حتى يتحقق الحدث وكذلك العفو اذا كان الحديث موجود فان فانه يعني لابد من الطهارة - 00:07:41

من تتحقق الطهارة وان يصلى صلاة التعبير بالمسجد يدل على انه بشأن الرجال ان تكون صلواتهم في المساجد ولا تكونوا في البيوت كذلك ان واجبة عليهم وهذا بخلاف النساء. فان صلاتهن في بيتهن خير لهن. واذا حضرن المسجد صلينا مع الرجال. وان الرجال -

00:08:04

فيجب عليهم ان يأتوا الى المساجد وان يصلوا فيها لانه قد وردت الاحاديث الكثيرة اه في وجوبها من سواء اكان فيها امر بالتحريط او بيان اوصاف المنافقين او يعني آ عدم الترخيص لمن كان يعني آ اعمى كل هذه نصوص ثابتة عن رسول - 00:08:37

صلى الله عليه وسلم تدل على تعيين الجماعة ووجوبها على الرجال. والله عز وجل آ في حال الجهاد يعني شرعاها حتى في حال الخوف وفي حال الشدة. الامام يقتل الناس الى مجموعتين يصلى - 00:09:03

والصلاوة ثم تتم لنفسها ثم تأتي المجموعة الثانية فيصلي في اخر الصلاة ثم يتمنون لانفسهم ثم يسلموا بهم كل هذا يدل على اهمية وعظم شأنها قال حدثنا قصي وعن عبد العزيز بن محمد - 00:09:22

لابن حمد الدراوري ثقة صدوق اخرجه اصحابك في الستر. عن سهيل عن ابي زيد عن ابي صالح العلم هذه قال وفي الباب عن عبد الله ابن زيد عبدالله بن زيد وعلي بن طلق الحنفي وهو اخرج له ابو داود ابو داود - 00:09:39

وعائشة عاش ام المؤمنين الصديق فهي واحدة ثلاثة اشخاص عرفوا بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ابن عباس وابن عباس عبد الله ابن عباس ابن عبد المطلب ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم واحد العبادة الرابعة من الصحابة واحد سبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:10:14

وابن مسعود. وهو صحابي. وابي سعيد وابو سعيد بن مالك بن سنان قدرى احد سبعة معروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى هذا حديثا حسنا صحيح - 00:10:36

وهو قول العلماء انه ان لا يجب عليه الوضوء الا من حدد. يسمع صوتا او يجد ريحانا و قال عبد الله ابن المبارك اذا شك في الحدث

فانه لا يجب عليه الوضوء حتى يستيقن استيقاظا يقدر ان - [00:10:53](#)  
عليه فيه وتحققه وقال اذا خرج من قبل المرأة الريح وجب عليها الوضوء وهو قول الشافعي واسحاق. انه يعني يذكر تحت عنوان [خروج الريح في سماء الريح او شمع ريحه - 00:11:12](#)

مبارك قال الشافعي محمد ابن ادريس الشافعي المذاهب الاربعة المشهورة عن مذاهب السنة واصحاب السنة ابراهيم الحنبلي ثقة اخرجها اصحابه الا ابن ماجة يقول السائل فضيلة الشيخ انا شخص شكاك كثير الشك - [00:11:33](#)  
وفيه وسوس و اكثر من الوضوء وقد لا يتتجاوز بعض دقائق فيوسوس لي انه خرج مني الريح. فما العلاج العلاج انك لا تلتفت للوسوس وتقبل على طهارتكم بعد ما تفعل الشيء تجاوزه واذا عاد اليك الشيطان وقال لك انك ما فعلت - [00:12:03](#)  
الىه واعتبر انك فعلت ولا تجعل للشيطان سبيلا عليك لانك لم آآ ان استسلمت وانقذت له فانك لا تستقر لك قرار ولا يهدأ لك بال. بل تكون دائمًا في شك ودائما في حيرة. وقد يفوت عليك - [00:12:30](#)

فالصلة بسبب اه استفانك بالوضوء وهل توفاك او ما توپأت؟ هل فعلت او لم تفعل فالانسان يقبل على عبادته ولا يلتفت الى الوسوس بعد ذلك. ثم عليك ان تستذكر ان ان المسلمين - [00:12:50](#)  
هم بخير وانه وانه ما حصل لهم الذي حصل لك ومعنى ذلك ان عليك ان تكون مثلهم. وذلك باعترافكم بالوضوء وآلا تنسى نفسك به. وتكون كفيرك من - [00:13:13](#)

الذين يتوضأون ويصلون ولا يحصل عندهم هذا الوسوس قال حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معاذ عن همام بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه - [00:13:30](#)  
قال ان الله لا يقبل صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ. قال ابو عيسى هذا حديث غريب حسن صحيح ثم ورد ابو عيسى حديث ابي هريرة رضي الله عنه اذا احدث لا يقول له صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ واحد هنا - [00:13:50](#)

يعني يشمل الحدث الذي هو البول او الغائط او الريح. بان يشمل هذه الامور الثلاثة. وهنا ذكره الريح لانه لان الريح حدث فهو لفظ عام يشمل كل خارج من السبيل او من السبيلين سواء كان - [00:14:10](#)  
بولا او غائطا او ريجا. والحديث سبق ان مر الحديث بمعناه وهو لا لا يقول صدقة فيقول الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلو واول حديث عند الترمذى والقبول هنا المراد هنا في الاصل هنا في صحة من اصلها ومعلوم ان الاثار متربطة على الاصل - [00:14:30](#)  
ومعنى ذلك اذا كانت الصلاة غير موجودة وغير معتبرة فانه لا قبل لها ولا فائدة من ورائها ولا ثمرة من ورائها ولا قد تكون الاصل موجودا والصلاحة معتبرة ولكن الاثر الذي هو الثمرة والفائدة هو الذي - [00:15:03](#)

نفي حرمانا وعقوبة. وذلك مثل ما جاء في الحديث من اتي من اتي كاهنا اه لم تقبل له ثلاثة واربعين يوما يعني معناه انه حرم ثوابها وعقوب بفعل هذا المنكر بان حرم ثواب اربعين - [00:15:23](#)

نعم ولكن لا يقال ان الصلاة التي حرم ثوابها معناه ان ذمتها لا تزال مشغولة بها وان عليك ان يعيدها وان يصلحها لا الصلاة وجدت وحصل الاجزاء ولكن عقوب بحرمان الثواب. عقوب بحرمان الثواب. فالقبول يعني له - [00:15:43](#)

وحالتان حالة ينفي فيها الاصل هو معلوم ان الثمرة تابعة للاصل وحاله ينفي فيها الثمرة بدون الاصل الاصل موجود ابرئت واودي الواجب وليس على الانسان ان يعيده ولكن الثمرة والنتيجة وهي القبول - [00:16:03](#)

الثواب هذا هو الذي حرم اياد. عقوبة له على فعل هذا الامر المنكر. عقوبة له على فعله هذا الامر المنكر. فاذا نفي القبول ينقص الى قسمين يعني يكون نفيا للاصل والفرع تابع له اللي هو ثمرة هو منه هذا الحديث لا يقول احدكم اذا احدث حتى يتوضأ ونفي - [00:16:27](#)

دون الاصل الذي هو الجزاء والثواب وذلك في قوله مات كاهنا ان لم تقبل له صلاة اربعين يوما محمود بن غيلان ثقة اخرجها اصحابه في ستة الى تربية الا ابو داود عن عبد الرزاق عن عبد الرزاق عبد الرزاق - [00:16:47](#)  
عن اليماني ثقة اخذها اصحابه بستة عن عن همام منبه ثقة اخذها عن ابي هريرة وهذا الحديث صحيفه همام منبه وقد مر الحديث من

هذه الصحيفة بهذا الاسناد وشيخ الترمذى في هذين - 00:17:13

من حديثهم لهذا الحديث الذي قبله آآ محمود بن غيلان معنى ذلك ان رواية للصحيفة انما من طريق شيخه محمود ابن غيلان ولا بعث هذا حديث غريب حسن صحيح قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في الوضوء من النوم. قال حدثنا اسماعيل بن موسى كوفي وهناك محمد بن عبيد المحارمي المعنى واحد - 00:17:36

قالوا حدثنا عبد السلام بن حرب الملائى عن ابي خالد الدانانى عن قتادة عن ابى العالى عن ابن عباس رضي الله عنهمما انه رأى النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم نام وهو ساجد حتى غطى او نفح ثم قام يصلي فقلت يا رسول الله انك قد نمت - 00:18:21  
قال ان الوضوء لا يجب الا على من نام مضطجعا فانه اذا اضطجع استرخت مغافله ثم ارجى وعيسي باب الوضوء للغم والنوم ليس ناقضا للحدث ولكنه مظنة النقص ولكنها مظنة 00:18:41

والانسان اذا نام غاب عقله ولا يدرى ما حصل منه وما حصل له. فهو ليس نفسه حدثا ولكنه مظنة الحديث. قد جاء بيان ذلك في الحديث الآخر اذا نامت العينان العين وكاء السهم فاذا نامت العينان تغلق الوشاء. العين العين وكاء السف يعني اذا كان مثاقبا - 00:19:03

لم يمسك يعني دبره فلا يخرج منه شيء. اذا اذا حصل شيئا فيخرج هو يعمل على امساكه. وعدم خروجه لكنه اذا نام لا يشعر فيخرج منه فصار مظنة للحدث وليس هو نفس الحديث - 00:19:23

آآ الوضوء والنوم له احوال. فاذا كان عن قيام الانسان قائم ثم نعمت وهو قائم فكاد ان يسقط فهذا غير ناقص لانها يعني شيء خفيف حصل له آآ هذه يعني هذه يعني هذه - 00:19:42

وقائم فاراد ان يسقط او كان جالسا فخفق رأسه فتنبه لما خفق رأسه تنبه. واما اذا كان رجع او كان يعني متكتئا متمايلا ويعني فان هذا ينقض الوضوء واما النقب الذي لا ينقض هو الذي يحصل ويكون الانسان الجالس مثل ما جعل الصحابة كانوا يجلسون يتنتظرون الصلاة - 00:20:05

ثم تسقط رؤوسهم تسقط رؤوسهم يقومون ولا ولا يتوضأون لان خوف قرأت يعني معناه ان حصل يعني شيء من رأس الانسان نزل فتنبه فذهب عنه النور فذهب عنه النور لا يكون ذلك - 00:20:35

وعلى هذا فيكون النوم فيه تصوير. اذا كان خفق رؤوس في حال جلوس او كذلك حصل للانسان نعاس وهو قائم اذا لم يصلي او يمشي وحصل له يعني شيء من معاذ مثل هذا لا يؤثر فقد ثبت عن الصحابة رضي الله عنهم - 00:20:55

براها انهم كانوا يتنتظرون صلاة العشاء فتخفق رؤوسهم وهم جالسون فيقومون يصلون ولا يتوضأون. اما اذا كان الانسان متكتفيا معتمدا او يعني اه مضطجعا متمايلا واخذت النوم الغطير لا شك ان هذا ينتقض وضوءه لانه مظنة للحديث - 00:21:15

والحديث الذي اورده آآ ابو ابو عيسى رحمة الله عن ابن عباس رضي الله عنهمما ان النبي وسلم اه يعني الامام وهو ساجد وقام ولم يصلي وقال ان النوم ان ناقض على من نام مضطجعا هذا غير صحيح غير ثابت هذا الحديث - 00:21:41

ولكن الثابت ان انه اذا كان في حال قيام او جلوس غير يعني متتمكن في ان يكون يعني آآ آآ مثلا معتديا جالسا محتميا او جالسا يعني آآ دون اختباء ثم حصل خفض رأسه فان هذا هو الذي - 00:22:01

على وضوءه قال حدثنا اسماعيل ابن موسى كوفي. اسماعيل ابن موسى صدوق يخطى طيب وهذا تصرف على العباد؟ اخرجه البخاري فقط عن العباد رواه داود وسمير ابن ماجة وابو داود وهناد ومحمد ابن عبيد المحاربين - 00:22:22

ثقة صدوق اخرج له ابو داود بمعنى واحد المعنى واحد لان ان اللفظ لواحد منهم والباقيون بالمعنى وهذه يستعملها ابو داود كثيرا. عندما يذكر فلان والمعنى واحد او المعنى يعني استعملها ودول كثيرة. قام الترمذى فالاحاديث التي - 00:22:55

في مرت يعني اه ما يعني اه جاء شيئا منها يعني جاء منها شيئا هنا وهذا يعني يشعر بان استهانه قليل ولكن هذا شيء معلوم حتى ولی لم ينص عليه. لانه اذا ذكر الحديث عن الجماعة وعن جماعة متعددين. فالغالب - 00:23:20

ان المعنى يكون واحدا كل الالفاظ مختلفة. والالفاظ مختلفة انا بسلام لحرب المولاعي بسلام للحرب الملائى ثقة اخرج له؟ عن ابى

طالب عن أبي خالد الدلالي وهو يزيد ابن عبد الرحمن. يزيد ابن عبد الرحمن هو وقف صدوقاً؟ يصلح كثيراً. يخطئ كثيراً ويديلي -

00:23:40

ويدلل. اخرج حبيبه اصحاب السنن وهذا هو افة الحديث. افة الحديث هو ابو اسحاق ابو خالد الجعناني نعم عن قتادة عن قتادة منذ عمل سجود في البصري ثقة عن ام العالية؟ عن أبي العالية وهو نفيع - 00:24:10

ابن مهران قال ابو عيسى وابو خالد اسمه يزيد ابن عبد الرحمن قال وفي الباب عن عائشة وابن مسعود وابي هريرة نعم ما رأيك هذا الحديث لم يحكم عليه الترمذى فيقول السائل الامام هنا الترمذى سكت عن هذا عن هذا الحديث - 00:24:29

هل هناك قاعدة تنضبط لنا في قضية سكوت الترمذى؟ وماذا يحدث فيها؟ هو هو ضعف في كتاب الان في كتاب العلل المفرد تكلم عليه وبين ضعفه هناك يقول من حصل له نعاس في حال القيام او التشهد وهو في الصلاة فلم يدرى ماذا قرأ ثم تنبه هل تبطل صلاته للثالث - 00:25:10

اشعر من حصل له نعاس في حال القيام او التشهد وهو في الصلاة فلم يدرى ماذا قال او قرأ ثم تنبه هل تظل صلاته ويستأنف ام ماذا قالت لا بطل لكن هل يعني هذا الشيء الذي كان ما حصل مثلاً قراءة الفاتحة اذا كان في قيام؟ وما حصل منه تشهد - 00:25:35  
فانه يأتي به يأتي بقراءة الفاتحة اذا كان عن قيام واذا كان الجلوس وهو في التشهد يقرأ يأتي بالتشهد حيث لم يعني يحصل منه التتحقق لانه اتي به وامر الصلاة فانها صحيحة وباقية لان النوم الذي حصل بهذه الطريقة لا ينقض - 00:25:59

يقول نحن نسافر الى مكة ولنا واكثر من ثلاث ساعات في الباص ونحن جلوس على المقاعد فهل ينقض ذلك الوضوء؟ الا ثلاث ساعات خلاص الجواب في السؤال قال حدثنا محمد ابن بشار قال حدثنا سعيد عن شعبة عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه - 00:26:19

الله وسلم ينامون ثم يقومون فيصلون ولا يتوضأون ثم ارجى ابو عيسى حديث انس رضي الله عنه انه كان اصحابه وسلم ينامون ثم يقومون ويصلون ولا يتوضأون وهذا ليس المقصود به الاطلاق يعني في كل نوم وانما هو مبين في بعض الروايات انهم كان ينتظرون الصلاة. كانوا جالسين ينتظرون - 00:26:52

فتتحقق رؤوسهم ثم يقومون ولا يتوضأون ويصلون. هذا المقصود بالنور. ليس المقصود به اي نوم. ليس المقصود به اي نوم وانما النوم الذي لا يحصل معه نقض كحالهم والذي آآ كان يحصل منهم انهم كانوا ينتظرون صلاة العشاء فتحتفق - 00:27:19  
نفوسهم لانهم يعني كانوا يتبعون في النهار وينامون ويناموا في الليل والسنة جاءت في امن العشاء لا ينام قبلها ولا تتحدد بعدها لان النوم قبلها يؤدي الى فواتها فهم لا ينامون قبل الصلاة ولكنهم يعني يأتون الى المساجد فيجلسون يصومون صلاة - 00:27:39  
فيحصل عندهم رعاة وهم جالسون فتسقط رؤوسهم ويقومون للصلاحة ولا يتوضأون. اذا الذي حصل من الصحابة النوم هو الذي اه في حال جلوسهم منتظرین للصلاحة. فمثل هذا النوم هو الذي لا ينقض الوضوء. نعم - 00:27:59

قال حدثنا محمد ابن بشار البشار الملقب بن دار البصري ثقة بل هو شيخ لاصحابك بستة عن ابي سعيد القطان ثقة اخرجه اصحابه عن شعبة عن شعبة من ذكرى عن قتادة عن انس بن مالك - 00:28:18

وخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عنه عليه الصلاة والسلام ورضي الله عنه انس وعن جميع الصحابة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح - 00:28:38

فسجدت وانا اصلي مع الامام ثم نمت حتى وكذني الذي بجانبي ففطنت بما الحكم يعني نوم خفيف لانه ما دام انه يعني بعد ما الناس قاموا وهو بقي بعدهم وكذا فذلك لا يؤثر - 00:28:52

قال وسمعت صالح ابن عبد الله يقول سألت عبد الله ابن المبارك عن من نام قاعداً معتمداً فقال لا وضوء عليه آ عبد الله بن مبارك قال نعم يقول الترمذى وسمعت صالح ابن عبد الله - 00:29:17

يقولوا سألت عبد الله بن المبارك عن من نام قاعداً معتمداً فقال لا وضوء عليه النوم الخفيف الذي يكون يعني عن جلوس يعني القاعدة معتمداً على عمود لكنه اذا اذا طال المكس او يعني اه اه تمايل - 00:29:35

يعني آثار المتنكى في يعني خروج الريح منه يعني مثل ذلك اذا قال هو الذي يؤثر واما اذا كان يسيرا فانه لا يرتب ولو كان معتمدا العموده مسجل عموده او على كرسي - 00:29:57

قال وسمعت صالح ابن عبد الله صالح ابن عبد الله الترمذى اه ثقة نعم عن ابن عبد الله ابن مبارك نعم قال ابو عيسى وقد روى حديث ابن عباس سعيد ابن ابي عروبة عن قتادة عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله ولم يذكر فيه ابا العالية ولم يره - 00:30:18 يعني هذه طريقة اخرى على ان الحديث من قول ابن عباس وفيه ايضا آدعا عدم ذكر ابى العافية. نعم روى حديث ابن عباس سعيد ابن ابى عوما سعد ابن ابى عروبة ثقة اخرج اصحابك في ستة. قوله واختلف العلماء في الموضوع من النوم - 00:30:40 فرأى اكثراهم الا يجب عليه الموضوع اذا نام قائما او قاعدا او ينال ماضجا. وبه يقول الثوري وابن المبارك واحمد نعم يعرفون قائما او قائدا يعني يعني اذا كان غير - 00:31:00

مستقر في النوم او يعني متمايل او يعني بحيث يعني يطول نومه فان ذلك يعني غير وغير طويل ويحصل معه خف الرأس فهذا هو الذي كان يحصل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيقومون للصلوة ولا - 00:31:20 ثم اذا نام قائما حتى ينام ماضجا لا يجب عليه الموضوع اذا نام قائما او قاعدا او ينال ماضجا. يعني النوم ماضجا هذا هو هو اللي هو الاصل ان الانسان ماضجا فيحصل استخدام المفاصل ويخرج اي يعني بالقليل والكثير. يعني يكون الانسان يعني يضطجع - 00:31:40

اي نوع من القبول او كثير فانه يحصل بهما قلوب ولانه مظنة. كلها اذا كان قائما او جالسا فان هذا يعني اه ليس مثل تلك الحال فانه يسلم من ان يحصل منه النقض - 00:32:05

في الغالب قال وفيه يقول الثوري وابن المبارك واحمد دوري هو سفيان بن سعيد الثوري واحمد بن حنبل هو الامام المحدث الفقيه احد الاربعة مشهورة ثم ذهب الى السنة وحديث اخر - 00:32:22

قال وقال بعضهم اذا نام حتى غرب على عقله وجب عليه الموضوع وبه يقول اسحاق اذا نام حتى غالب على عقله يعني معنى فقد عقله ووجب عليه نعم وقال الشافعي من نام قائما فرأى رؤيا او زالت مقعدهه بوثن لوثن النوم فعليه الموضوع - 00:32:50 وهذا ايضا ان التصوير في مسألة الجلوس اذا رأى رؤيا يعني معناه ذلك انه نام وكذلك او يعني آآ او الالايش؟ من نام قائما فرأى رؤيا او زالت مقعدهه او زالت مقعدهه يعني يتحرك يعني عن هيئة الجلوس بحيث ان - 00:33:17

يتمايل بسبب النوى نعم فانه ينفظ. في وطن النوم فعليه الموضوع اذا ممكن تقول القاعدة ان النوم الطويل ينقض الموضوع والنوم القصير لا ينقض ولو كان ثقليا اذا كان الانسان جالس - 00:33:37

هذا اذا كان جلوسه اما اذا كان عموم ولو كان لحظات عن شجاع الارتجاع يؤثر مطلقا واما الجلوس والقيام هذا هو الذي يعني القيام طبعا معلوم انه ما فيه آآ - 00:34:06

تعنى الجلوس فقد يكون الانسان متمنكا وتريا معتمدا على شيء فيجلس يمكن ساعات وهو بهذه الطريقة وهو جالس على كرسي قلت وهذا يؤثر واما اذا كان يعني جالس مثل الانسان جالس ينتظر الصلاة ثم يعني يأتيه النوم فيتحقق رأسه فيتبه - 00:34:23 يلعن في النوم بتحقق الرأس فهذا هو الذي لا يؤثر كيف توجه روایة الامام مسلم ينامون حتى تتحقق رؤوسهم؟ هذا هو هل ظاهره الاستغراق في النوم؟ لا لأنهم جالسين قوله صلى الله عليه وسلم العين غشاء السهم فمن نام فليتوضاً الا يلغى اعتبار الجلسات سواء كان قائما او قائما وانما العبرة بالنوم فمن - 00:34:43

نام فليتوضاً هذا الحديث دل على ان اللون مظنة الحدث ولكن الاحاديث الاخرى فصلت النوم الذي يحصل معه النقض. والنوم الذي لا يؤثر لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يضطجع بعد ركعتي الفجر - 00:35:17 الا كانوا يضطجعوا لكنه لا ينام اذا نام وتكرر خفقات رأسه فهل هذا ناقص؟ او يعتبر نوم؟ لا يستغرق؟ لا ابدا لأن النقض في ان الخفقات يتبه الانسان الى فوق رأسه - 00:35:42

ما يستمر في النوم يتبه ثم قد يعود له الخفقات مرة ثانية فلا لا يؤثر. لأن تعدد الخفقات يعني معناه انه في صدد بين خفق الرأس في

صحف ويكون مستيقظاً ها هو الاستفراغ نائم - 00:35:58

يقول ما هو رابط كثير النوم وقليله او الاستغراف؟ الاستغفار كما عرفناه يكون الانسان متمكن على الكرسي مثل السؤال الذي سأله عنه سائل من قبل ثلاث ساعات وهم جالسين الكرسي نائمين وكذلك الانسان الذي مستند على يعني عمود متكم او يقص يعني ينام واما انسان - 00:36:21

انا جالس في فوق رأسه اذا خفق رأسه راح عن النوم قال ما رأيكم لو قلنا الضابط في النوم الناقض للوضوء هو النوم الذي يفيف  
يفصل معه الشعور واما الذي لا يفقد معه الشعور فلا ينقض - 00:36:41

الانسان اذا نام اي نوم فقد الشعور غالب عليه ولكن هذا النوم يعني ما يحصل معه مخ يعني جالسة فوق راسه او نائم واقف يعني  
يكاد يسقط فيعني سيكون خفيفاً جداً وقليلاً جداً - 00:37:03

ووجهت روایة عند البزار وصححها الحافظ في الفتح والشيخ الالباني غفر الله له بتمام المنه ان من الصحابة من كان يتوضأ ومنهم من  
لا يتوضأ رجعون على ظهورهم فيكون المعنى ان منهم من ينام ويسمع له ومنهم من كان ينعت خاصة ان الرواية فيها يضطجعون  
على ظهورهم وهي عند البزار ايش - 00:37:28

جائت روایة عند البزار هم، صححها الحافظ في الفتح. والشيخ الالباني غفر الله له في تمام منا ان من الصحابة من كان يتوضأ  
ومنهم من لا يتوضأ ويضطجعون على ظهورهم - 00:37:51

فيكون المعنى ان منهم من ينام ويسمع لهم وقيت ومنهم من كان ينعل خاصة ان الرواية فيها فيضطجعون على ظهورهم يعني لا يبدو  
ان ان الخلاف يعني في نوم فيه اضطجاع او ان تفصيل يعني في نوم فيه اضطجاع لان النوم الذي معه - 00:38:04  
هذا هو النوع الذي يكون معه يعني اه استرخاء الانسان واستقراره في اليوم والليل والكثير وانما الكلام في الجلوس لعل بعضهم  
كان يعني اذا اذا حصل منه وهو جالس يعني لا تطيب نفسه الا انه يتوضأ - 00:38:23

لكن كونه عن عن طريق النوم عن طريق الارتجاع. يعني يبدو هذا ان ان الكل يتوضأ. اللهم الا ان يكون يعني نوما لنا وما فيه يعني  
مثل مثل الارتجاع يعني بعد ركعتي الفجر والانسان يعني ثم يقوم اما وجود النوم مع الاتجاه - 00:38:43

هذا ما بين الخروج الحدث قال رحمة الله تعالى وابو ما جاء في الوضوء مما غيرت النار. قال حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان  
ابن عبيدة عن محمد بن عمرو عن ابي - 00:39:03

عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم الوضوء مما مس النار ولو من بثوري اقف قال  
فقال له ابن عباس يا ابا هريرة انتوضأ من الدهن؟ انتوضأ من الحميم؟ قال فقال ابو هريرة - 00:39:18

ابن اخي اذا سمعت حديثا عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فلا تضر له مثلا ثم اراد ابو عيسى رحمة الله بباب الوضوء امام  
مسك النار آآ الشيء الذي آآ طبخ بالنار سواء كان زحما او غيره وكان اول الامر - 00:39:38

آآ جاءت الاحاديث في الوضوء منه كل شيء مسكه النار واكله الانسان سواء كان لحما او او يعني اقتطا او يعني آآ اي شيء اه مسة النار  
فانه يكون من في الوضوء. فانه يكون من في الوضوء بسبب الطبخ او بسبب اه كون الناس - 00:40:03

ثم بعد ذلك نسخ وكان اخر الامرين من رسول الله ترك الوضوء في النار لانه كما كان ما كان يتوضأ فدل هذا على ان مثل هذه هذه  
الامور التي هي الوضوء في النار كانت في اول الامر ثم فسخت ثم - 00:40:30

مسحت وصار الحكم انه لا يتوضأ مما مس النار ويكون ذلك منفوخاً. وقد جاءت الاحاديث في اه النار وترك الوضوء في النار.  
والمحض عقد ترجمتين لهذا ولهذا وقدم ترجمة ما هو منسخ وآخر ترجمة ما هو ناسخ - 00:40:50

فدللت النصوص على ان ترك الوضوء للنار هو الذي وهو الذي نسخ به ما كان موجودا من قبل وهو الوضوء ثم مسک النار آآ اورد ابو  
عيسى رحمة الله من حديث عن ابي هريرة حديث ابي هريرة قال الوضوء كان الوضوء الوضوء - 00:41:17

ولو من ثور اقم. الوضوء من الاستغفار ولو من ثور اقط يعني ولو من قطعة قسم التي هي تسمى ثور. لأن القطع من من يقال لها  
اثواب والمفرد يقال له ثور ثور واثوار آآ يعني ولو كان - 00:41:45

يعني من ثور اقطع لانه مشت في النار واصلا هو ما يعني ما حصل منه الا انه احمي على النار ثم بعد ذلك صار اه مستحاجرا  
قاسيما نعم قال فقال له ابن عباس يا ابا هريرة انتووضا من الدهن - 00:42:05

فقال لهم العباسات وكان يعني ابو هريرة يرى وابن عباس يرى انه لا يتوضأ امام مسک النار فقال نتووضا من الدهن نتووضا من  
من الحميم فقال الى جاء الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تضرب له الامثال. نعم - 00:42:28

قال حسننا ابن ابي عمر ابن ابي محمد ابن يحيى ابن ابي عمر اخرجه حديث البخاري ومسلم. الترمذى والنسائى والمالى عن  
سفيان؟ عن تجارة وابن عبيدة في مكة ثقة. اخرجه اصحابه ستة. عن محمد بن عمرو. عن محمد بن عمرو بن عصمة وقاص الليثي.  
صديق اخرجه قبل ستة - 00:42:48

عن ابي سلمة عن ابي عبد الرحمن ابن عوف ثقة اخرجه عن ابي هريرة عن ابي هريرة قال وفي الباب عن ام حبيبة ام  
حبيبة هي ام المؤمنين ليس ابي سفيان رضي الله عنها اخرج حديث عن اصحابه وام سلمة - 00:43:08

وام سلمة من بيت ابي امية ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها وحديثها اخرجه اصحابه كثير ستة وزيد ابن ثابت اصحابي  
وابي طلحة وابي طلحة وزيد ابن سهل صحابي اخرج له - 00:43:35

وابو ايوب وابو ايوب الانصاري خالد بن زيد زيد رضي الله عنه ستره. ابو موسى ابو موسى عبد الله من بيت الاشعري اخرج حذيفة  
قال ابو عيسى وقد رأى بعض اهل العلم الوضوء مما غيرت النار واثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتبعين  
ومن بعدهم على ترك - 00:43:51

الوضوء مما غيرت النار ثم ذكر الخلافة في المسألة وان بعض اهل العلم يرون الوضوء مما غيرت النار اينما مسک النار واكثروا اهل  
العلم من الصحابة والتبعين على ترك الوضوء مما نسک النار. وذلك بأنه اخر الامرین من رسول الله صلى الله عليه وسلم هو ان ما -  
00:44:14

فيه الوضوء منسوخ لما جاء فيه ترك الوضوء لكونه متاخر كما جاء ذلك في حديث جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهم قال رحمه  
الله تعالى باب ما جاء في ترك الوضوء مما غيرت النار. قال حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان ابن عبيدة قال حدثنا عبد الله ابن  
محمد ابن - 00:44:33

انه سمع جابر رضي الله عنه قال سفيان وحدثنا محمد بن مبتدر عن جابر رضي الله عنه انه قال خرج رسول الله صلى الله عليه واله  
وسلم وانا معه. فدخل على امرأتي من الانصار فذبحت له شاة فاكل. واتته بقناع من رطب فاكل - 00:44:54  
فمنه ثم توضأ للظهر وصلى ثم انصرف فاتته بعلالة من عالة الشام فاكل ثم صلى العصر ولم يتوضأ. اعد بن جابر رضي الله عنه انه  
قال خرج رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وانا معه فدخل على امرأة من الانصار فذبحت له شاة فاكل - 00:45:14  
واتته بقناع من رطب فاكل منه ثم توضأ للظهر وصلى ثم انصرف فاتته بعلالة من عالة الشاة فاكل ثم صلى العصر ولم يتوضأ ثم ورد  
ابو عيسى ترك الوضوء في النار - 00:45:38

وهذا يعني آآ عكس الذي قبله في ان اللقاء اللي قبله وضوء وهنا ترك وضوء آآ وكان وكانت الاحاديث في ترك الوضوء ناسخة  
لحاديث الوضوء اما مسک النار لكونها اخر الامرین من رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:45:57

ومن اراد ابو عيسى حديث جابر بن عبد الله انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم فجاء الى امرأة فذبحت له آآ شاة وقدمت له  
طعاما ثم انه واكل منه وتوضأ ثم بعد ذلك ان صلى يعني اعطته يعني بقية يعني من من - 00:46:18  
ذلك ما تأكل وصلى ولم يتوضأ يعني فكون النبي صلى الله عليه وسلم آآ صلى ولم يتوضأ وبعد ان اكل يعني ذلك  
الذي طبخ دل على ان آآ الوضوء مما مسک النار ليس متعينا - 00:46:38

آآ وانما كان من الوضوء كان اولا على انه جاء في بعض الروايات آآ لهذا الحديث آآ ما يفصل وهو انه كان قد احدث فيكون وضوءه  
في الاول ليس من اجل آآ اكل وانما كان من اجل الحدث - 00:46:58

لانه كان محدثا واكل يعني آآ لحما ثم توضأ لكونه محدثا. وبعد ان توضأ وصلى ولن يحصل منه حدث وقدم له الطعام واكل قام

وصلى ولم يتوضأ فدل على ان الوضوء من في النار ليس - 00:47:18

يعني متعينا هو ان ما كان موجودا اولا بما ثبت في الحديث قد مسك في الاحاديث الدالة على ترك ترك ذلك قال حدثنا ابن ابي عمر عن سفيان بن عيينة عن عبدالله بن محمد ابن عقيل - 00:47:38

عبد الله محمد بن عقيل الهاشمي وهو صدوقا في حديث الين قال ابو داود والترمذى وابو داود والترمذى والماجد عن جابر عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما - 00:47:58

قال سفيان وحدثنا محمد بن المنتدب ثم اضاف لك طريقة اخرى عن سفيان انه حدثه ايضا طريق عبد الله محمد ابن عقيل محمد ابن منكر ثقة عند قال وفي الباب عن ابي بكر الصديق - 00:48:12

الشيخ عبد الله بن عثمان ابو بكر هذا عبد الله بن عثمان اول الخلفاء الراشدين الهدية المهدىين صاحب المناقب الذمة والفضائل الكثيرة وحديث وابن عباس مرة اخرى وابي هريرة وابن مسعود وابي رافع وابو رافع مال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:48:37

ام الحكم؟ ابو داود وعمر ابن امية عمرو ابن امية وام عامرة فزحيفة البخاري وام سلمة قال ابو عيسى ولا يصح حديث ابي بكر في هذا الباب واجب الاسناده انما رواه حسام بصلتك عن ابن سيرين عن ابن عباس عن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه - 00:48:59

والصحيح انما هو عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم هكذا روى روى الحفاظ. الذكر ليس ثابت لانه جاء من طريق ضعيف خلق رجل ضعيف والمحفوظ هو ما رواه غيره وانه في مسند ابن عباس. فليس من مسند ابي بكر - 00:49:41  
يساوي مبكر وهو ضعيف جدا كاد ان يتتركه عن ابن سيرين عن محمد ابن سيرين قال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى شاب من كتفه ثم صلى ولم يتوضأ - 00:50:06

اخوجه ابو يعلى والبزار وفيه هشام فقد اجمعوا على ضعفه قال وروي من غير وجه عن ابن عن ابن سيرين عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه عطاء يسار وعكرمة ومحمد بن عمرو بن عطاء وعلي بن عبدالله بن عباس وغير واحد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكروا فيه - 00:50:37

عن ابي بكر الصديق وهذا اصح. يعني كل الرواية الذين رواه غير حسن المسك. كلهم يعني ذكروه على اعتبار انه في مسند ابن عباس فقال قال ابو عيسى والعمل على هذا عند اكثرا اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم والتبعين ومن بعدهم. مثل سفيان الثوري - 00:51:08

وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق رأوا ترك الوضوء مما مست النار بعدهم رأوا وهو ممسك النار لأن ذلك منتظر وهذا اخر الامرین عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني انه توضأ امام الناس في النار وثم انه في اخر الامر ترك الوضوء مما ينصف النار - 00:51:51

فكأن تركه ناسحا لل فعل وكأن هذا الحديث انا اسف للحديث الاول حديث الوضوء مما مست النار بيقول سائل هل نقول ان الوضوء مما مسخ النار على وجه الاستحباب يمكن يمكن ان يقول كما جاء في الحديث ذاكر - 00:52:19

اللي هو التوبة من لحوم الغنم فقال ان شئتم يعني شئتم يعني ما ما معنهم ولا اوجب عليهم ولكن الوجوب ليس بواجب ما ذكره الشيخ الشاكر قال اختلف العلماء في وجوب الوضوء من مسک النار والذي نرجحه ونذهب اليه عدم الوجوب - 00:52:50

الا في لحم الابل وان احاديث الرخصة نافحة للامر السابق لها لايجب الوضوء منه. وقد تأول بعض اصحابنا من اهل العلم احاديث الرخصة بانها ليست نصا الامر لاحتمال ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك خصوصية له - 00:53:13

ويرد عليه ان الخصوصية لا تثبت الا بدليل صريح وايضا فان حديث جابر المفصل للذى نقلناه في مسند احمد قريب في ان النبي صلى الله عليه وسلم اكل واقل القوم معه ثم نهض فصلى بنا العصر وما - 00:53:30

السماء ولا احد وهو سماء ولا احد من القوم. وهذا قاطع في نهي احتمال الخصوصية آآ هذا الذي حصل من العلم

وانه اخذ بيته يعني آما قيل من ان هذا قد يكون من خصائصه الصحابة - [00:53:43](#)

وشاركته ومع ذلك فعلوا كما فعلوا ولم يتوضأوا كما ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى ولم يتوضأ اه هناك من اهل العلم من يرى ان المسألة ليست على سبيل المثل - [00:54:04](#)

وان مسألة الوجوب والاستحباب فهذا ينقل عشرين الاسلام ان قوله كان اصل الامر ترک الوضوء قال لا يدل على النفس بل يدل على نزول الحكم من الوجوب للاستنباط فغرائبهم في هذا القول هذا اخر ولكن ولكن في الامر ان انه قبل ذلك كان الوضوء متعملاً - [00:54:25](#)

وبعد ذلك اه ترك ولكن هل تركت يعني وبقيت استحال او ترك نهائياً في اول الامر كان الوضوء من منسك النار متعملاً ثم بعد ذلك نفح والنفس يعني حاصل سواء كان نفس الوجوب او نفس الجميع - [00:54:48](#)

لكن آكونه يعني يفعل الانسان ليس عليك بالوجوب لا بأس بذلك كما جاء في الحديث قال ان شئتم من ناحية الابل؟ قال نعم تو冤وا والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - [00:55:37](#)

بارك الله فيكم واسعد الله هذا الحديث ترك الوضوء من وجبة النار كذلك للوضوء من لحم الابل سيأتي في الباب الذي بعد هذا ان الرسول صلى الله عليه وسلم امر بالوضوء منه - [00:56:02](#)

ومعلوم ان ان العلة فيك ليست النار فانه سواء كان مسک النار او مسک النار فلذلك لحمها يعني ابل سواء كان شيئاً او مطبوخاً فان الانسان يتوضأ منه. فليس في - [00:56:23](#)

قضية مدرجة النار وانما هو خاص للابل سواء مسک النار او مسک النار فانسان يتوضأ حينما يأكل من لحومها فيكون اه بذلك مغايراً في حديث الوضوء مما شفناه الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على امرأة من الانصار وذبحت له شاة - [00:56:38](#)

وفيه هل فيه دخول النبي صلى الله عليه وسلم على امرأة وليس في بيتها محروم؟ ما يدل على انه ليس في بيت احد مثل هذا الكلام بما يدل ثم ايضاً قضية الرسول يعني قد يدخل يعني كما جاء في حديث حرام - [00:57:03](#)

شكراً جزيلاً لكن قضية اخواننا دخل على امرأة مجرد يعني هذا لف نازل على عدم وجود احد عندها ان يكون عندها ولد ولكنها هي صاحبة الدعوة صاحبة المكان واولادها لها - [00:57:22](#)

وهل فيه دليل على تقديم المرأة والطعام للضيوف المرأة لا تقدم الطعام للضيوف وانما يقدم طعام الرجال للرجال. واما النساء فتقديم للنساء وآكونها يعني آآآ تدعوه ويكون عندها آآهارم - [00:57:40](#)

اقارب يتولون او هي تقرب لهم لكنها لا تختلط بهم لا تختلطوا بهم ويمكن ايضاً يعني من ثبت من ذلك يكون قبل الحجاب هل يكتفى بالبغضة بعد الاكل مما مرت النار؟ ام يصلى ولا يتمضمض - [00:58:03](#)

تمضمض فهو حسن كما جاء في الحديث شرب لبن وصامه وقال انه جتنا وان لم يتوضأ فليصح. ولكن كون الانسان يعني يزيل الذي في فمه هو اثر زهومه الذهن يعني الفمه - [00:58:24](#)

اه حتى لا يحصل الشام في فمه يشعره لا شك ان هذا هو اولى حفظك الله في بلادنا عادة في كل ليلة من شعبان حيث يخرج الاطفال ببيوتهم ويطوفون على الاحياء السكنية ويعطونه شيئاً من الطعام والمكسرات والنقود - [00:58:45](#)

فما رأي فضيلتكم في هذا العمل؟ وهل يعتبر بدعة؟ ام هي من العادة ليلة من الليالي او يوم من الايام بشيء لم يرد فيه خصوصية للسنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:59:07](#)

من الامور المحدثة فلا يخص او تحصل ليلة النصف من شعبان ولا يوم النصف من شعبان في خصوصية لا بقیام ولا بصیام لا تخصص في قیامها ولا بصیام ولا باحتفال وانما الواجب هو الوقوف عند النصوص ولم يأتي شيء يدل على ان الناس يعملون - [00:59:22](#)

اعمالاً في مثل هذا اليوم وهذه الليلة ولشيخنا الشيخ بن باز رحمة الله عليه رسالة في هذا آآفي مجموعة من الوسائل بعنوان التحذير من البدع ومنها ما يتعلق في نصف شعبان وما يتعلق بليلة الاسراء والمعراج - [00:59:43](#)

وما يتعلق بالمولد النبوي وما يتعلق الرؤية المكذوبة المنسوبة الى خادم الحجرة الرسول صلى الله عليه وسلم التي فيها قراءات

وكذب آآ هذه الرسالة جمعت بين هذه الرسائل الأربع نتيجة تحذير من الربا - [01:00:03](#)

هل الماء المتساقط من المتوضى؟ تغيرت احد اوصافه حتى يقال انه لا يجوز الوضوء به ما يقال انها تغيرت اوصافه ولكن يقال انه رفع به حدث رفع به حدث فلا يرفع به حدث اخر - [01:00:22](#)

وهذا شبيه يقول هل يوجد دليل على ما ذهبت اليه السابق ان الماء المستعمل لا يجوز الوضوء به بالمستأجر انا قلت الذي هو آآ كونه الانسان يتمضمض ثم يمج مضربيه في الكشف - [01:00:40](#)

ثم يستنشق ويضيع ما يخرج منه في قشط ثم يغسل وجهه ويسقط الناس قش ثم يغسل يديه والماء فكشت ثم يغسل رجليه ثم يأتي واحد يتوضأ من القشط هذا هو الذي اقول انه لا يتواطأ به لانه رفع للعدل. لانه رفع به حدث هو لا شك ما لا يقال انه خرج عن معيته. ولا - [01:00:58](#)

لكن كونه ظهور آآ حصل تطهير به. هو هو في الاصل ظهور ولكن حصل التطهير به. فلا يتطهر به بعد ذلك اعلم نفس يعني يدل على ذلك لكن الذي يعلمه انه رفع به حدث. فلا يرفع به حدث اخر - [01:01:21](#)

وقلت الله اليك من امس ذكرتم ان دم ما يؤكل لحمه نجم لو بينتم لنا هذا بالتفصيل هل نجادته مطلقا آآ الذل السائل الذل السائل يعني معلوم ان اكله حرام وشربه حرام لأن الله مما حرم - [01:01:42](#)

الله عز وجل ولكن الدم الذي يكون مع اللحم فهذا تابع للحم ولا يعني يخرج منه الدم او يعصر حتى يخرج منه الدم. السائل هو الذي لا يجوز شربه ولا يجوز استعماله الذي هو المشفوع - [01:02:02](#)

واذا يعني اه وقع على الانسان شيئا منه فيجب عليه ان يغسله ولا يصلي بالثوب الذي فيه دم ولهذا هذا اكتر العلماء على نجاسته ومنهم من قال بطهارته - [01:02:19](#)

جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله - [01:02:33](#)